

## الشرح الكبير

أعم من أن يكون في وضوء أو لا وكذا يندب لقراءة قرآن وانتباه من نوم وتغير بأكل أو شرب أو طول سكوت أو كثرة كلام ( وتسمية ) بأن يقول عند الابتداء بسم الله وفي زيادة الرحمن الرحيم قولان ( وتشرع ) أي التسمية وعبر بتشريع ليشمل الوجوب والسنة والندب ( في غسل وتيمم ) ندبا ( وأكل وشرب ) استئنانا وندب زيادة اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وزدنا خيرا منه ( وذكاة ) وجوبا مع الذكر والقدرة ( وركوب دابة وسفينة ودخول وضده لمنزل ومسجد ولبس ) لكثوب ونزعه ( وغلق باب ) وفتحه ( وإطفاء مصباح ) ووقيدته فيما يظهر ( ووطء ) مباح وتكره في غيره على الأرجح ( وصعود خطيب منبرا وتغميض ميت ولحده ) وتلاوة ونوم وابتداء طواف ودخول خلاء ندبا والأولى إتمامها فيما يظهر إلا في الأكل والشرب والذكاة ( ولا تندب إطالة الغرة ) وهي الزيادة في غسل أعضاء الوضوء على محل الفرض بل يكره لأنه من الغلو في الدين وإنما يندب دوام الطهارة والتجديد .

( و ) لا يندب ( مسح الرقبة ) بل يكره